

التبيان في تفسير القرآن

(315) النصب ب (ان). الثاني - الجزم ب (لا) على النهي. وقال ابو جعفر (عليه السلام): ادنى الشرك الرياء. وقوله " وبالوالدين احسانا " العامل فيه (أمر) أي امر بالوالدين إحسانا، وأوصى بالوالدين احسانا. ودليله من وجهين: أحدهما - ان في (حرم كذا) معنى أوصى بتحريمه، وأمر بتجنبه. الثاني " ذلكم وصاكم به " وقوله " ولاتقتلوا اولادكم من املاق " عطف بالنهي على الخبر، لان قوله " ولاتقتلوا " نهى، وقوله أوصى ألا تشركوا به شيئا، وأوصى بالوالدين احسانا خبر، وجاز ذلك كما جاز في قوله " قل اني امرت ان اكون اول من أسلم ولاتكونن من المشركين (2) وقال الشاعر: حج وأوصى بسليمي الاعد * ان لا قرى ولا تكلم أحدا ولاتمش بفضاء بعدا * ولايزل شرا بها مبردا (3) والاملاق: الافلاس من المال والزاد يقال: املق إملاقا ومنه الملق لانه اجتهد في تقرب المفلس للطمع في العطية. وقال ابن عباس وقتادة والسدي وابن جريج والضحاك: الاملاق الفقر، نهاهم أن يقتلوا أولادهم خوفا من الفقر. وقال " نحن نرزقكم واياهم " وقوله " ولاتقربوا الفواحش " نهى عن الفواحش وهي القبائح. وقيل: الفاحش العظيم القبح، والقبيح يقع على الصغير والكبير، لانه يقال القرد قبيح الصورة ولا يقال فاحش الصورة. وضد القبيح الحسن وليس كذلك الفاحش. قال الرماني ويدخل في الآية النهي عن الصغير، لان قرب الفاحش عمل الصغير من القبيح. وقوله " ماطهر منها وما بطن " قيل في معناه قولان: أحدهما - قال ابن عباس والضحاك والسدي: كانوا لا يرون بالزنا بأساسرا، ويمنعون منه علانية، فهي أفي الحالتين. _____ (2)

سورة 6 الانعام آية 14 (3) مجاز القرآن 1 / 364 وتفسير الطبري 12 / 216